

الأصول في النحو

وزعم الخليل : أنه يجوز في صنفندد : صنفيد وفي خفد : خفيد وفي مقعنس : قعيس وبنات الأربعة في الترقيم بمنزلة بنات الثلاثة تحذف الزوائد حتى يصير على ميثال (فوعيل) ولا فرق في بنات الأربعة بين تصغير الترقيم وغيره إلا أن ياء التعويض لا تقع فيه وحكى سيبويه أحسن عن الخليل : أنه سمع في إبراهيم وإسماعيل : سميع وبرية .
قال أبو العباس : القياس أبرة وأسميع لأن الألف لا تدخل على بنات الأربعة .

السادس : ما جرى في الكلام مصغراً فقط : .

وذلك جميل وهو طائر في صورة العصفور وكعيت وهو البلب قال سيبويه : سألت الخليل عن كميته فقال : إنما صغر لأنه بين السواد والحمرة وأما سكت فهو ترقيم : سكتيت وهو الذي يجيء آخر الخيل .
السابع : ما يحقر لدنوه من الشيء وليس مثله : .
وذلك أصغر منه وهو دوين ذاك وفويق ذاك ومن ذلك : أسيد أي قده
قارب السواد .

وأما قول العرب : وهو مئيل هذا وأميثال وإنما